



كلية : الآداب

القسم او الفرع : التاريخ

المرحلة: الثالثة

أستاذ المادة : أ.م. د. نوفل حامد عبد الرحمن عمران الهيتي

اسم المادة باللغة العربية : انتشار الاسلام في جنوب شرق اسيا

اسم المادة باللغة الإنكليزية : The Spread of Islam in Southeast Asia

اسم المحاضرة الثانية باللغة العربية: ازدهار التجارة العربية مع بلاد الشرق

اسم المحاضرة الثانية باللغة الإنكليزية : The Arab trade with the countries of the East

increased

محتوى المحاضرة الثاني من كتاب تاريخ الاسلام في جنوب شرقي اسيا والصين د.عادل الألوسي
وبتصرف

ازدهار التجارة العربية مع بلاد الشرق

اولا: انتقال الخلافة الى العراق.

ان العرب قد اقاموا لهم علاقات مع بلدان الشرق وان معظم هذه العلاقات كانت تجارية بـ
الدرجة الأولى ان الخط البياتي لهذه التجارة استمر بالصعود منذ القرن الثالث الميلادي بعد
ما اصاب الامبراطورية الرومانية من اضمحلال اقتصادي، وهبوط في قيمة النقد، وذبول
في النشاط التجاري في البحرين المتوسط والاحمر وبالتالي تحول هذه التجارة الى الخليج
العربي والمحيط المندي التي وصلت ذروة ازدهارها في العصر العباسي ، ذلك ان العباسيين
أقاموا دولتهم في العراق واتخذوا من بغداد حاضرة لهم وهي الى جانب بقية مدن العراق
تتصل بالخليج العربي عن طريق نهري دجلة والفرات الصالحين للملاحة انذاك.

وفي هذا الصدد ادراك العباسيون ان التجارة لا يكون لها دورها المؤثر والمربح مالم تنشط
على الصعيد الخارجي وهو ما تحقق الى حد ما بحكم حاجة المجتمع العربي الجديد وزيادة
نسب الاستهلاك على نطاق الفرد والدولة التي صارت السوق الاعظم للتجارة.

لقد توسعت التجارة مع الشرق لتشمل البضائع الكمالية غالية الثمن بعد ان كانت طوال
القرنين الاول والثاني الهجريين مقصورة على استيراد الاسلحة والمعدات الحربية والسلع
الضرورية.

وجاء تخطيط بغداد ليؤكد حقيقة اشارت اليها مصادرنا التاريخية والجغرافية وهي
تنشيط التجارة مع الشرق بوصفها الطريق السلمي الأسلم لاقامة علاقات حسنة مع حكومات
جنوب شرقي اسيا والشرق الاقصى. يصف اليعقوبي هذا المجتمع الجديد بقوله : «انتقل
اليها من جميع البلدان القاصية والدانية . وآثرها جميع اهل الافاق على اوطانهم فليس من
اهل بلد الاولهم فيها محلة ومتجر ومتصرف ، فاجتمع بها ماليس في مدينة في الديننا ،
تأتيها التجارات والبر برا وبحرا بايسر السعي حتى تكامل بها كل متجر يحمل من المشرق و

المغرب من ارض الاسلام وغير البلدان ، اكثر مما في تلك البلدان التي خرجت التجارات منها ، جمعت فيها ذخائر الدنيا وتكاملت بها بركات العالم.

انعكس هذا التنوع في التجارات والانفتاح على كل التجار من مختلف الاجناس في تحول بغداد الى سوق حرة تعرض فيها البضائع باسعار زهدة وبعملة مزدوجة تأخذ بنظام المعدنين الدرهم والدينار ، كما انعكس في نشوء طبقة من التجار تمتلك الاموال الطائلة وفي ظهور فئة رأسمالية نشيطة في بغداد والبصرة.

ثانيا - جهود العباسيين في تأمين طرق التجارة مع الشرق :

بفعل الاتجاه العربي الاسلامي الحضري ، وتشجيع العباسيين لمعالم التطور الاجتماعي ازيد الاهتمام بالتجارة وتوسعت فعاليتها وتغيرت نظرة الناس الى التجارة والتجار الذين وصفوا انذاك بالعلية واليسار وصارت التجارة سلما الى الوزارة فقد استوزر محمد بن عبد الملك الزيات زمن المعتصم وهو ابن تاجر معروف للزيت ايام المأمون.

ثم ان العرب برعوا في ركوب البحر ولاسيما تجار الخليج العربي الذين كانوا اخبر الناس ب البحار واعلمهم بالانواء ومهاب الرياح والمد والجزر وكان لتجار ب في خليج البصرة دفاتر يسترشد بها التجار الاجانب كما انهم انفسهم كانوا ادلاء للسفن في عرض البحار. لاشك في ان انتشار التجارة وتطورها يرتبطان برقي الصناعة ،اولا ، وكثرة الحاصلات الزراعية ثانيا وهو ما توفر في العراق ولاسيا بغداد ، فالى جانب السلع التي كانت تنتج للاستهلاك المحلي التي يسميها ابن خلدون بـ «الضروريات» صدر العراق ادوات الترف.

وادت المؤسسات المالية والصيرفية دورا في تنشيط التجارة بتسليف التجار وتسديد حساباتهم دون الحاجة الى مدفع المباشر في كل صفقة تجارية. وكان للصرافين مراكز خاصة مثل درب عون في بغداد وقلعة اصحاب العينة في البصرة.

وتعامل التجار بالسفاتج وهي بمثابة الحوالة او الكمبيالة ، وبالصكوك وهو الشيك الان وقامت بيوت الجهيدة التي تشبه إلى حد ما ماتقوم به النبوك في الوقت الحاضر ، وانتشر السماسرة والمرابون الذين كان معظمهم من اليهود ذلك ان الاسلام قد حرم الربا.

وبفضل هذا التشجيع العباسي الذي حظيت به التجارة والتجار تأسست مراكز تجارية تابعة للدولة في الخليج العربي وفي سواحل جنوب شرقي اسيا وسواحل جنوب الصين ، وصار ل لتجار وكلاء في سيراف وشيراز وكيش في الخليج العربي وكولم ملي (كويلون) في غرب الهند و كاله بار في خليج الملايو، وبالمبانغ في سومطرة باندونيسيا، وخانقو ((كانتون)

في جنوب الصين.

وكان لتطور الجغرافية والفلك وعمل الاسطرلاب وترجمة كتاب السند هنده واخيرا تحسين عمل البوصلة ، الاثر الواضح في تقدم الرصد البحري من ذلك انتشار الفئارات البحرية ما تسميها مصادرنا البلدانية، كالمرقب الذي بين الابله وعبادان وقد وصفه ناصر خسرو بقوله: المراقب يتكون من اربعة اعمدة كبيرة من خشب الساج على هيئة المجانيق، وهو مربع . قاعدته متسعة فته ضيقة ويرتفع عن سطح البحر اربعين ذراعا وعلى قمته حجارة وقرميد مقامة على عمد من خشب كانها سقف ومن فوقها اربعة عقود يقف بها الحراس». اما المسعودي فيقول عنها " خشبات في فم البحر مما يلي الإبله وعبادان عليها اناس يوقدون النار بالليل على خشبات ثلاث كالكراسي". ويصفها ابن حوقل . انها اربع خشبات قد بني بها مرقب يسكنه ناطور يوقد بالليل ليهتدي به ويعلم به المدخل الى دجلة.

ويظهر مما ذكر اعلاه ان الهدف من انشاء مثل هذه المراقب . هو تجنيب المراكب ضحالة الماء اولا ورصد تحركات القرصان في البحر ثانيا: مما يمكن السفن من تعديل مسارها ثالثا.

ومن جهود العباسيين في تأمين الملاحة البحرية من الاخطار وحماية المواني من الغزو و القرصنة ، تحصين المواني بالمآصر كما تحصن المدن بالاسوار بسلسلة ضخمة من الحديد تعترض. الميناء فتحده من جهة البحر ، رسخ احد طرفيها في صخرة مربعة مشرفة على جانب الميناء وربط طرفها الاخر بقفل محكم الصنع وضع داخل برج مطل على الميناء من جهة الثانية ، ويجلس على البرج المذكور شخص يطلق عليه صاحب القفل ، روى صاحب السفرنامه ، انه راي في بعض المواني التي زارها سلاسل مربوطة بحائطين داخلين في البحر فاذا اريد ادخال سفينة الى الميناء ارخيت السلسلة حتى تغوص في الماء فتمر السفينة فوقها ثم تسد حتى لا يستطيع عرف عدو أن يقصدها بسوء.

وضمن هذا التوجه عني العباسيون بتنظيم الضرائب والمكوس المفروضة على البضائع التجارية المحمولة في السفن والمجلوبة بحرا. وانشأوا الدواوين التي تختص بالتجارة والا سطول وأقاموا المرصد لتكون مراكز تجبي عندها هذه المكوس كمرصد عبادان في الخليج العربي ومصلحة كولم ملي في ساحل الهند العربي . ومنظرة سرنديب في سيلان (سري لا نكا) ، وقد قدرت المكوس التي تؤخذ من بعض السفن بالف درهم اي ما يعادل خمسين دينارا لو فرضنا ان الدينار انذاك يعادل عشرين درهما. وسمحوا بمرور التجارات مقابل العشر الذي يدفع للدولة بايصال تحريري نافذ لمدة سنة ، وتتراوح نسبة هذا العشر بين 2,5% من

قيمة تجارات المسلمين ، و5% من تجارات اهل الذمة و ١٠% من التجار المشركين ، بشرط ان تزيد قيمة التجارة عن عشرين ديناراً او ٢٠٠ درهم